



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الأربعاء

التاريخ: 2026-4-15

اشترط إذناً كتابياً من رئيس المحكمة «الأعلى للقضاء»: منع التصوير بقاعات المحاكم وأروقة دور العدالة

قرر المجلس الأعلى للقضاء منع التصوير الفوتوغرافي أو الفيديو، منعاً باتاً بأي وسيلة كانت في قاعات المحاكم وأروقة دور العدالة في جميع المحافظات من دون إذن كتابي من رئيس المحكمة المختصة.

وذكر المجلس في بيان صحفي أن «القرار جاء في جلسته المنعقدة، أمس، في إطار حرصه على ضمان أداء السلطة القضائية لرسالتها السامية وحفاظاً على هيبة القضاء ووقديته وخصوصية المتقاضين وللاعتبارات الأمنية».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2026-4-15	16	16662

60,8% نمواً أسبوعياً في العدد و14,3% بالقيمة 133 صفقة عقارية بقيمة 97,5 في أول عشرة أيام من أبريل الجاري

بلغت 18 صفقة بنسبة انخفاض بلغت 30,8%، كما انخفضت القيمة من 27,9 إلى 23,1 مليون دينار، بنسبة تراجع تقارب 17,2%، ما يعكس حالة من الترقب لدى المستثمرين. وهافظ القطاع التجاري على استقرار نسبي في عدد الصفقات عند صفقتين في كلا الأسبوعين، إلا أن القيمة تراجعت بشكل طفيف من 1,5 إلى 1,368 مليون دينار، بنسبة انخفاض المخازن عن التسجيل في الأسبوع الثاني مقارنة بالأسبوع الأول الذي شهد تسجيل صفقتين بقيمة 8 ملايين دينار.

محققاً نمو كمي بنسبة 60,8%، ونوعي بنسبة 14,3%، ما يشير إلى تحسن في السيولة المتداولة. وبخلاف الأسبوع الأول، قاد السكن الخاص النشاط العقاري في الأسبوع الثاني، محققاً قفزة عددية هائلة من 21 صفقة إلى 62 صفقة، مسجلاً نمواً كميًا بنسبة 195,2%. كما ارتفعت قيمة الصفقات من 8 إلى 27,509 مليون دينار، بنسبة نمو بلغت نحو 243,9%، ما يعكس عودة الطلب على هذا القطاع بشكل واضح خلال هذه الفترة. وفي المقابل، شهد القطاع الاستثماري تراجعاً في عدد الصفقات من 26 إلى

سجلت التداولات العقارية في البلاد خلال عشرة الأيام الأولى من شهر أبريل أداءً لافتاً، مدعوماً بارتفاع ملحوظ في قيم الصفقات، رغم التباين الواضح بين القطاعات العقارية المختلفة، ما يعكس استمرار حالة إعادة التوازن داخل السوق. ووفق التقرير الأسبوعي لإدارتي التسجيل والتوثيق العقاري بوزارة العدل خلال الفترة من 1 إلى 9 أبريل، بلغ إجمالي التداولات نحو 133 صفقة بقيمة 97,5 مليون دينار، توزعت بين 51 صفقة بقيمة 45,5 مليون دينار في الأسبوع الأول و82 صفقة بقيمة 52 مليون دينار في الأسبوع الثاني،

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2026-4-15	10	20143

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف في ما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٦/٥/٤ - قاعة ٥ - بالدور الثامن- بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٤٧٥ ببيوع/١/ المرفوعة من: الأتسام محمد حاجي مال الله.

١- محمد عبدا العزيز إبراهيم البطي.
٢- وكيل وزارة العدل لشئون التوثيق والتسجيل العقاري بصفته.
٣- الممثل القانوني لبنك الائتمان الكويتي بصفته.
٤- المؤسسة العامة للرعاية السكنية.

أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- عقار الوثيقة رقم ٢٠٢٣/١٩٩٧ الواقع في مدينة سعد العبدالله- قسيمة رقم ٤٠٢ - قطعة رقم ١٠ - من المخطط رقم م/٣٨٧٩٧- ومساحته ٤٠٠م^٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره (٢٦٦٨١٤ د.ك) مائتان وستة وستون ألفاً وثمانمائة وأربعة عشر ديناراً كويتياً.

● **وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:**

- العقار سكن خاص مكون من أرضي وأول.

● **وفقاً لما ورد بتقرير الخبير:**

بجلسة ٢٠٢٣/١١/٥ قمنا بالانتقال إلى عين النزاع الواقعة في سعد العبدالله قطعة ١٠ شارع ٥٢ قسيمة ٤٠٢ منزل ١٢. وتمت المعاينة كالتالي:
العقار عبارة عن سكن خاص حكومي مكون من دورين وربع (أرضي وأول وربع في السطح) مساحته ٤٠٠م^٢. العقار زاوية يطل على شارعين وله ثلاثة مداخل، نوع التكييف وحدات، لا يوجد مصعد والتكسية الخارجية سيجم.

الدور الأرضي مكون من:
ديوانية مع حمام ومغاسل، صالة، غرفة معيشة، غرفة نوم، مطبخ مع مخزن وحمام وحوش.
الدور الأول مكون من: صالة، ٤ غرف نوم، مطبخ تحضيري و٢ حمامات.
السطح: غرفة غسيل، غرفة خادمة مع حمام، مخزن شينكو.

- بجلسة ٢٠٢٣/١١/١٦ قمنا بالانتقال للمعاينة العقار بحضور خبير الدراية/ ناصر العظييري الواقع في سعد العبدالله قطعة ١٠ شارع ٥٢ قسيمة ٤٠٢ منزل ١٢، وذلك بحضور المدعية وتخلّف كل من المدعى علي ع. الأول والثاني والثالث رغم علمهم بسير الدعوى، حيث قام السيد خبير الدراية بمعاينة عين النزاع وأخذ ملاحظاته تمهيداً لتقدير قيمة العقار.

ثانياً، شروط المزاد،

أولاً، يبدأ المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمده والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمده عطاؤه الثمن كاملاً يجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزاد على منته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً، إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد فضي هذه الحالة تعاد المزاد في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً، إذا لم يقيم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعرض تعاد المزاد فوراً على منته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء، غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزاد المتخلف بما يتنقص من ثمن العقار.
سادساً، يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقداره ٥٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية، سابعاً، ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب للمباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.
ثامناً، يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تأنيده:

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٢ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار/نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2026-4-15	4	16662

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب والمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأحد الموافق ٢٠٢٦/٥/١٠ الساعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٢٢٧/بيوع ٤/المرفوعة من: نوره محمد عودع عقاب

١- شاذي نايف خلف عسيان. ٢- وكيل وزارة العدل لشئون التسجيل العقاري بصفتة. ٣- مدير إدارة التسجيل العقاري بصفتة. ٤- مدير عام بلدية الكويت بصفتة ٥- بنك الائتمان الكويتي بصفتة.

أولاً: أوصاف العقار وفقاً لشهادة التسجيل العقاري:
عقار الوشيقية رقم (٢٠١٤/٢٥٩١) الواقع في منمنقة جابر الأحمد - قسيمه (٧٥٤) قطعه (١) شارع (١٢٥) منزل (٣٧) من المخطط رقم (م/٣٩٠٤٤) ومساحته (٤٠٠ م^٢) وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره ٣٥٤٠٠ د.ك (ثلاثمائة وستة وخمسون ألفاً وأربعمائة دينار كويتي) * ورد يشهادة الأوصاف العقار مكون من دور أرضي + أول + ثاني + سطح وهو مطابق لرخصة رقم ١٧٨٢/٢٠٠٨ وذلك حتى تاريخ الكشف.

ثانياً: ورد بتقرير الخبير:
بجلسة ٢٠٢٤/٣/٢٨ قمننا بالانتقال الى عقار النزاع الكائن بمنمنقة جابر الأحمد. قطعة رقم ١ - شارع رقم ١٢٥ - قسيمه رقم ٧٥٤ منزل رقم ٣٧ - الرقم الاتي ١٩١١٥٤٠٦ وذلك بإرشاد وحضور كل من المدعية والمدعى عليه الأول ويحضر خبير الدارعية من الإدارة السيد / عبد الرحمن الحبيب وتختلف باقي أطراف الدعوى عن الحضور وتمت المعاينة على النحو التالي:
١- العقار موضوع الدعوى يقع على شارع ١٣١ وعلى شارع ١٣٥ بطرفه ويوجد سكة جانبية صغيرة. ويوجد منزل على مدرسة من جهة شارع ١٣١ والتكسية الخارجية للعقار سيجما
٢- قرر طرفا الدعوى بأن العقار مكون من دور أرضي وأول وثاني وسطح.
٣- تخصيص الدور الأرضي وجزء من الدور الأول للمدعى عليه الأول وتم تخصيص الدور الثاني والسطح وجزء من الدور الأول للمدعية.
٤- مكنت المدعية الخبيرة من معاينة الجزء المخصص لها بالقسمه وهي على النحو التالي:
- الدور الأول عبارة عن شقة مكونة من غرفة ماستر + موزع + صالة + مطبخ + مكتبة
- الدور الثاني يوجد شقتان
- الشقة جهة اليسار مكونة من صالة + عدد ٢ غرفة + غرفة ماستر + مطبخ + حمام
- الشقة جهة اليمين مكونة من صالة، عدد ٢ غرفة، غرفة ماستر، حمام، مطبخ، غرفة خادمة
٥- يمكن المدعى عليه الأول الخبيرة من معاينة الجزء الذي تم تخصيصه له وتبين للخبيرة أن المدعى عليه الأول يستقله ويسكن فيه ومكونات الجزء المخصص للمدعى عليه الأول هو على النحو التالي:
- الدور الأرضي مكون من: ديوانية + حمام ومغاسل للديوانية + صالة + حمام ومغاسل للصالة + غرفة الأتوي + غرفة المأجلة + مطبخ + صالة مفتوحة + حمام + مخزن صغير
الدور الأول يوجد به شقتين شقة للمدعى عليه الأول وشقة للمدعية ومكونات شقة المدعى عليه الأول هي عدد ٢ غرفة ماستر + غرفة غسل + صالة
- يوجد سلم يخدم الجزء المخصص للمدعى عليه الأول حيث يربط الدور الأرضي بالسطح
٦- يوجد سلم خدمي للعقار بالإضافة إلى مصعد.
٧- السطح حمام + غرفة والتكييف وحده
٨- أدوات المدعية وأنها لا تسكن ولا تستغل الجزء الخاص بها وأنها تسكن خارج العقار
موضوع الدعوى وأن ابن المدعية يستغل ويسكن الشقة المخصصة لها بالدور الأول.
٩- تشطيبات العقار
- الأرضيات سيراميك
- الحواظ صيغ - ورق جدران - التكييف سنترال مركزي
- الأسقف ديكور جيس
- الشبابيك المنيوم والأبواب الخارجية حديد
- الألوأبواب خشب
الإضاءة: سموت لايت ومعلقات
١٠- مساحة العقار موضوع الدعوى ٤٠٠ م^٢ وذلك طبقاً للوثيقة المقيدة برقم ٢٠١٤/٢٥٩١.
١١- قام السيد / خبير الدارعية بالإطلاع على ملف الدعوى وما به من مستندات وأخذ كافة ملاحظاته على عقار النزاع تمهيداً لتقدير قيمة العقار حسب السعر السائد بسوق العقار مرقم رقم (٥)

ثانياً: شروط المزاد:
أولاً يبدأ المزاد بالتمن الأساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التفتيش بوزارة العدل.
ثانياً يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال العطاء جلسة البيع كامل التمن الذي يعتمد الموصوفات رسوم التسجيل دائماً فإن تعيبه من اعتماد عطاءه التمن كاملاً يرجى عليه إيداع خمس التمن على الأقل. ولا أعيدت المزايدة على عتمة في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.
ثالثاً إذا أودع المزايد التمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزايد عليه إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر محسوباً بإيداع كامل التمن المزايد في هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.
رابعاً إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة والعشر تعاد المزايدة فوراً على عتمة على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعيد في هذه الجلسة بأي عطاء غير محسوب وإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المحلف بما ينقص من التمن العقار سادساً ويتحمل الراسي عليه المزاود في جميع الحالات رسم نقل وتسجيل العتمة ومصروفات إجراءات التفتيش ومقدارها ٥٠٠ د.ك. وآتباع المحاماة والخبيرة ومصاريف الإعلان والتشريع عن البيع في الصحف اليومية. تتحمل إدارة الكتاب والمحكمة الكلية أية مسؤولية.
خامساً: يقر الراسي عليه المزاود أنه عاين العقار المعاينة ثافية للجهالة.

ملاحظة هامة:
يخطر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على التمسك أو البيون المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٢٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2026-4-15	4	16662

وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٦/٥/٧ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٣٩٩ ببيع/٣.
المرفوعة من : خالد راشد حسن القعود
ضمد : أحمد عبدالعزيز حمد المير

أولاً : أوصاف العقار : (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٢٠١٦/١٤٠ الواقع في منطقة الدسمة - قسيمة رقم (١١٥٧) - قطعة (٦) - من المخطط رقم (م/١٩١٢٢) - ومساحته (٢٣٧٧) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي وقدره (٤٦٨٠٠٠ د.ك.) أربعمئة وثمانية وستون ألف دينار كويتي • المعاينة ووفقاً لما ورد بتقرير الخبرة، بجلسة ٢٠٢٢/٨/٢١ والمحددة مسبقاً للمعاينة قامت الخبرة بالانتقال الى عقار النزاع على الطبيعة بمنطقة الدسمة قطعة ٦ شارع محمد بوخضور منزل ٥٠ قسيمة ١٥٧ ويحمل رقم ألي ١٠٣٥٤٩٦١ بمعاونة خبير الدراية السيد/ عبدالعزيز الدغيشم وذلك بحضور المدعي شخصياً وتخلّف بقية الخصوم عن الحضور بالرغم من صحة إخطارهم ، حيث تمت المعاينة كالتالي: عقار النزاع عبارة عن بيت سكن خاص يقع على شارع واحد مكسو حجر لون بيج ومساحته ٣٧٧ متر مربع يقابلها ساحة بها محول كهرباء في الإرتداد ومكونة من دور أرضي وأول وسطح ، تم طرق الباب ولم يفتح أحد ، أفاد المدعي بأنه لا يعرف أوصاف العقار من الداخل ، قام السيد خبير الدراية بأخذ ملاحظاته على الطبيعة من الخارج تمهيداً لإعداد تقريره.

ثانياً : شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: اذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه ، إذا كان من زعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل..

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2026-4-15	5	20143



وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

ثانياً؛ شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل، بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزاد على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر صحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزاد في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزاد فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما يتنص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وآتباع المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية. ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عين العقار معاينة نافية للجهرالة.

تنبيه:

- 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستاجر بقوة القانون، ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

تعلم إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الإثنين الموافق 2026/5/4 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد، الساعة التاسعة صباحاً، وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/558 بيوع/1. المرفوعة من: نجله محمد محمد حمدي المري ض:

- 1 - مريم فلاح سويري العجمي.
- 2 - فلاح ضويحي سويري العجمي.
- 3 - مدير عام بنك الائتمان الكويتي بصفته.
- 4 - وكيل وزارة العدل لشئون التسجيل العقاري والتوثيق بصفته.

أوصاف العقار:

(وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم (2007/18523) الكائن بمنطقة هدية - قسيمة رقم (57)، قطعة رقم (5) من المخطط (م/37598) ومساحته (400م²)، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره 297000 د.ك (مائتان وسبعة وتسعون ألف دينار كويتي).

** ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف المخالفات الآتية:
- غرفة كبري بمساحة 18م².
- غرفة قيد الإنشاء مساحة 30م².

** ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:
عين النزاع الواقعة في منطقة هدية قطعة 5 شارع 5 منزل 4 تحمل الرقم الألي (14930014)، وتمت المعاينة على النحو التالي:

عين النزاع عبارة عن بيت سكن خاص مكون من دور أرضي + دور أول + سطح، وجزء من السطح مبني. يقع العقار على شارع واحد، وله عدد ثلاثة مداخل، الكسوة الخارجية للمنزل عبارة عن حجر جيري. تبين أن الدور الأرضي مكون من ديوانية وحمام لهما مدخل خاص، وملحق عبارة عن غرفة وحمام لهما مدخل خاص، ومدخل رئيسي يؤدي إلى صالة وغرفة وحمام ومغاسل ومطبخ وسلم واحد يؤدي إلى الدور الأول والسطح.

الدور الأول مكون من عدد أربع غرف + عدد 2 حمام + غرفة ماستر. السطح به غرفة مخزن + غرفة خادمة + حمام. تشطيبات المنزل بشكل عام: الأرضيات عبارة عن سيراميك، الحوائط بعضها ورق جدران، وبعضها صبيغ إيطالي، الأسقف عبارة عن جبس، والأبواب عبارة عن أبواب خشب، والإضاءة سبوت لايت + معلقات (قريا)، التكييف مركزي للدور الأرضي والأول والسطح وحدات، وذلك كما هو مبين تفصيلاً بمحضر المعاينة رقم (5) المرفق بملف الدعوى.

العدد
18592

الصفحة
6

التاريخ
2026-4-15

اليوم
الأربعاء

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/٥/١٢ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٥٧٢ ببيع/٢ المرفوعة من: ورثة المرحوم/ محمد عبدالعزيز محمد الناصر الله

١ - هيثم محمد عبدالعزيز محمد الناصر الله.
٢ - يوسف محمد عبدالعزيز محمد الناصر الله.
٣ - رائيه محمد عبدالعزيز محمد الناصر الله.
٤ - منيرة محمد عبدالعزيز محمد الناصر الله.
٥ - يعقوب محمد عبدالعزيز محمد الناصر الله.

عن أنفسهم ويصفتهم أصحاب الوصية الواجبه في تركه المرحومه/ منيرة يوسف الناصر الله.

ضد: ١ - عبد الله عبدالعزيز محمد الناصر الله.
٢ - لنديه عبدالعزيز محمد الناصر الله.
٣ - ورثة المرحومه/ عائشه عبدالعزيز محمد الناصر الله (وهم)
- بدر سليمان ناصر الناصر الله.
- حسنة بدر سليمان ناصر الناصر الله.
- ناصر بدر سليمان ناصر الناصر الله.
- سليمان بدر سليمان ناصر الناصر الله.
- رشا بدر سليمان ناصر الناصر الله.
٤ - سعاد عبدالعزيز محمد الناصر الله.
٥ - مدير إدارة بلدية الكويت بصفتها (خصم مدخل)

أوصاف العقار:
عقار الوثيقة رقم (٤٠٨١/٢٠٢٣) الكائن بمنطقة ابو الحصانية - قسيمة رقم (١٤١) قطعة رقم (١١) من المخطط رقم (٣٨٥٨٩/م) مساحته (٢٣٢٠٩٩) وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره (٣٨٠٠٠٠٠ د.ك) ثلاثة ملايين وثمانمائة ألف دينار كويتي.

ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:
العقار سكن خاص مكون من أرضي - أول ومطابق للمخططات ولا يوجد مخالفات.

ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:
عين النزاع الواقعة بمنطقة أبو فطيرة - قطعه ١١ - قسيمة ١٤١ رقم الي ١٣٣٥١٠٢ .
(١) مساحة عين النزاع ٢٣٢٠٩٩ وفقاً للوثيقة رقم ١٤٢٢٥ وتقع على شارع ٦٣ قسيمة ١٤١ .
(٢) عين النزاع عبارة عن أرض كبيرة ٢٠٩٩ م٢ ويقع بمنتصفها مبني صغير مكون من دور ارضي ٤ غرف و٣ حمام وصالة ومطبخ وملحق.
(٣) عين النزاع لها واجهة امامية مطلة على البحر مباشرة بطول ٣٠ متر طولي وواجهة خلفية تطل على شارع داخلي بواجهة ٣٠ متر طولي وعمق ٧٠ متر
(٤) تبين ان الضامن المجاورة لعين النزاع مبنيه على نظام فلتين متصلتين متلاصقتين وكل منها له وجه بحرية وخلفية مطلة على الشارع نظام مشاع وكذا نفس المواصفات العامة والخاصة والمساحة لعين النزاع وواجهتها البحرية والخلفية
(٥) قام السيد خبير الدراية/ طارق المعجل بأخذ كافة الملاحظات العامة والخاصة لعين النزاع تمهيداً لتقديم القيمة السوقية لعين النزاع وفقاً لخصتهم الشرعية

ثانياً : شروط المزاد :
أولاً : يبدأ المزاد بالتمن الاساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطاءه التمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس التمن على الأقل وإلا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً، إذا أودع المزايد التمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل التمن المزاد هفي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.
خامساً، إذا لم يتم المزايد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للمزايدة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من تمن العقار.
سادساً، يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والتشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً، ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.
ثامناً، يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجحالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٣٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنس الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار يقي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لساحه باجرة التل .

المستشار نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2026-4-15	6	18592

الوفيات

الوفيات

● صلاح عبدالله خليفة الحمد، 65 عاماً، (شيع)،
رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99245668، نساء:
العديلية، ق2، ش28، م6، تلفون: 97606891.

● نوير مطني عويد الشمري، 90 عاماً، (تشييع)
اليوم بعد صلاة العصر، رجال: العزاء في المقبرة،
تلفون: 99307307، 99360033، نساء: الأندلس، ق4،
ش105، م23 أ.

● نوريه محمد أحمد العطار، أرملة/جاسم
يعقوب النهام، 78 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في
المقبرة، تلفون: 55557196، 55155505، نساء: حطين،
ق3، ش327، م22، تلفون: 25221306.

«إنَّا لله وإنا إليه راجعون»